



جمعية تحفيظ القرآن الكريم
بمحافظة الرين

مرخصة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٢٩٦)

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٤٤ هـ

المرفقات:



سلسلة اللوائح والسياسات الداخلية

لائحة صلاحيات مجلس الإدارة



مقدمتہ :

الحمد لله وحده وبعد..

إنه بناءً على المادتين (٣٢) ، (٣٧) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات و المؤسسات الأهلية و المادة (٣٨) من اللائحة الأساسية للجمعية و ما نصت عليه المادة (٣٧) المذكورة أعلاه من مسؤولية مجلس الإدارة عن أموال الجمعية و ممتلكاتها و عليه في سبيل ذلك التأكد من أن موارد الجمعية موثقة و أن إيراداتها أنفقت بما يتفق مع أهدافها و عليه أن يؤدي مهماته بمسؤولية و حسن نية و أن يحدد الصلاحيات التي يفوضها و إجراءات اتخاذ القرار و مدة التفويض و عليه متابعة ممارسة تلك الصلاحيات التي يفوضها لغيره عبر التقارير الدورية ، و لما ذكر في المادة (٣٢) من اللائحة التنفيذية و المادة (٣٨) من اللائحة الأساسية من اختصاصات و صلاحيات مجلس الإدارة لذا جرى إعداد هذه اللائحة من واقع الصلاحيات المنوطة بالمجلس حسب الآتي:

قائمة بصلاحيات مجلس الإدارة :

- (١) وضع خطط الجمعية
- (٢) وضع الهياكل التنظيمية والوظيفية
- (٣) وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية .
- (٤) وضع أسس الحوكمة .
- (٥) فتح الحسابات البنكية وتحديد البنوك .
- (٦) قبول الوصايا والأوقاف والهبات .
- (٧) تسجيل العقارات وإفراجها .
- (٨) البيع والشراء في العقار بعد الحصول على تفويض من الجمعية العمومية .
- (٩) إعداد قواعد استثمار فائض مال الجمعية .
- (١٠) وضع سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين .
- (١١) اعتماد التقارير التتبعية.
- (١٢) الموافقة على الموازنة التقديرية .
- (١٣) الموافقة على الميزانية العمومية .
- (١٤) تعيين المدير التنفيذي وتحديد صلاحياته .
- (١٥) تعيين الموظفين واعتماد صلاحياتهم ومسؤولياتهم .
- (١٦) وضع السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية .
- (١٧) تنفيذ قرارات الجمعية العمومية .
- (١٨) الإشراف على تنفيذ قرارات المراجع الخارجي والوزارة.
- (١٩) استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من واجبات .
- (٢٠) قبول العضويات وإلغائها بمختلف أشكالها .
- (٢١) دعوة الجمعية العمومية للانعقاد .
- (٢٢) تشكيل اللجان الدائمة والموقته .
- (٢٣) تنظيم عمل اللجان .
- (٢٤) تفويض الرئيس أو نائبه بتمثيل الجمعية أمام الجهات الأخرى .
- (٢٥) اقتراح التعديل على اللائحة الأساسية .
- (٢٦) اعتماد المصروفات المالية.
- (٢٧) اعتماد صرف المساعدات



الرقم:

التاريخ: / / ١٤٤٤ هـ

المرفقات:

(٢٨) اعتماد الشراء المباشر .

(٢٩) اعتماد كافة العقود والاتفاقيات .

(٣٠) اعتماد قرارات الاستفادة من الجمعية .

(٣١) اعتماد التقرير السنوي عن أنشطة الجمعية .

تم الاعتماد بقرار مجلس الإدارة رقم (٣) الأحد ١٤٤٥/٠٦/٢٥ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠١/٠٧ م وتعتبر ملغية لما قبلها، ويبدأ العمل بها اعتباراً من تاريخه.

رئيس مجلس الإدارة

سلطان بن عبدالرحمن بن سفران